سهما وكانت الخيل ثلاثين فرسا في المهاجرين منها عشرة وفي الانصار عشرون وكان
معه فرسان لزاز والظرب وذكر ابن سعد ايضا في غزوة بني قريظة ان النبي صلى الله
استخلف على المدينة عبد الله بن ام مكتوم ثم سار اليهم في المسلمين وهم ثلاثة
الاف والخيل ستة وثلاثون فرسا وذلك يوم الاربعا لسبع بقين من ذي
القعدة سنة خمس من الهجرة فحاصرهم اربع عشرة ليلة او خمسة عشر يوما
اشد وذكر الحديث بطوله ثم قال وامر بالغنائم فجمعت فاخرج الخمس من المتاع
والسبي ثم امر بالباقي فبيع فيمن يريد وقسمه بين المسلمين فكانت السهمان
على ثلاثة الاف واثنين وسبعين سهما للفرس سهمان ولصاحبه سهم وقال
ابن جرير في تاريخه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم اموال بني قريظة
ونسائهم وابناءهم على المسلمين واعلم في ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال
واخرج منها الخمس فكان للفارس ثلاثة اسهم للفرس سهمان ولفارسه سهم
وللراجل ممن ليس له فرس سهم واحد وكان الخيل يوم بني قريظة ستة
وثلاثين فرسا وكان اول فيء وقع فيه السهمان واخرج منه الخمس فعلى سنتها وما
مضى من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وقعت المقاسم ومضت السنة في
المغازي وروى ابو داود في المراسيل عن عبد الله بن ابي بكر قال كانت غزوة
قريظة اول غزوة وقع فيها السهام واعلم فيها المقاسم فاعطى النبي صلى الله عليه
وسلم يومئذ الفارس ثلاثة اسهم والراجل سهمان وكانت الخيل ستة وثلاثين فرسا
وعن ابي رهم قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واخي ومعنا فرسان
فاعطانا ستة اسهم اربعة اسهم لفرسينا وسهمين لنا رواه الدارقطني وعن
ابي بشير الانصاري قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة كان الزبير
على المجنبة اليسرى وكان المقداد على الميمنة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

مكه

مكة وهدأ الناس جاء بفرسيهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الغبار
عنهما بثوبه وقال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن نقصهما نقصه الله
رواه الطبراني وفي قصة اسامة بن زيد لما خرج في العسكر في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم وانفذه ابو بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم ان اسامة سهم للفرس سهمين ولصاحبه سهما واحد لنفسه مثل ذلك
وذلك في خلافة الصديق رضي الله عنه وروى مالك في الموطا انه بلغه ان عمر بن
عبد العزيز كان يقول للفرس سهمان وللرجل سهم وفي مراسيل ابي داود
عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم خيبر وعرب العرب
للعربي سهمان وللهجين سهم وروى فيه عن خالد بن معدان قال اسهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم للعربي سهمين وللهجين سهما والى هذا ذهب الامام احمد
في احدى الروايات عنه وهو المختار من الروايات عند اصحابه اذ قالوا للفرس
سهمان الا ان يكون هجينا وهو ما امه نبطية وابوه عربي او برذونا وهو
نبطي الابوين او مقرفا وهو عكس الهجين فيجعل له سهم وعنه لا سهم وعنه
له سهمان كالعربي وعنه رواية رابعة ان ادرك كالعربي فله سهمان والا فله
سهم واحد وسياتي مقالات اهل العلم في ذلك وروى صاحب كتاب الفروسية
من حديث ابن جريج قال حدثني سليمن بن موسى قال اول من فرض للفرس سهمين
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يكون هجينا فله سهم وعن ابي موسى انه كتب
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انا وجدنا بالعراق خيلا عراضا دكا فما ترى
يا امير المؤمنين في سهمانها فكتب اليه تلك البراذين فما قارب العتاق منها فاجعل
له سهما واحدا والغ ما سوى ذلك رواه ابرهيم بن يعقوب الجوزجاني وعن ابي
الاقمر قال اغارت الخيل على الشام فادركت العراب من يومها وادركت الكوادن

Copyright © King Saud University